

سنن البيهقي الكبرى

14159 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح وشريك عن أبي هارون عن أبي سعيد قال شريك رفعه إلى النبي A قال Y ليس على الرجل جناح أن يتزوج بقليل أو كثير من ماله إذا تراضوا وأشهدوا أبو هارون العبدي غير محتج به وقد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي سعيد مرفوعا قال الشافعي C وبلغنا أن عمر بن الخطاب B قال في ثلاث قبضات زبيب مهر